

**مرسوم رقم 5 لسنة 2012
بتعديل المرسوم رقم 467 لسنة 2010
بإنشاء الجهاز المركزي
لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية**

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى المرسوم الأميري رقم 15 لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم الأميري رقم 17 لسنة 1959 بقانون إقامة الأجانب والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم الأميري رقم 58 لسنة 1996 بإنشاء اللجنة التنفيذية لشئون المقيمين بصورة غير قانونية ،
- وعلى المرسوم رقم 467 لسنة 2010 بإنشاء الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية ،
- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،
رسمنا بالآتي
mesferlaw.com
مادة أولى

- يستبدل بنص البند (1) من المادة (3) من المرسوم رقم 467 لسنة 2010 المشار إليه النص التالي :
- « - نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية رئيساً .

مادة ثانية

- على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
نواف الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء
جابر مبارك الحمد الصباح

صدر بقصر السيف في : 11 صفر 1433 هـ
الموافق : 5 يناير 2012 م